

# من بواكير النظام العقاري بالغرب الإسلامي وضعية الأرض ببلاد نكور

د. / أحمد الطاهري

كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالمحمدية - المغرب

لقد بات مسلما لدى المهتمين بالتاريخ الوسيط أننا نكاد نجعل كل شيء عن المراحل الأولى لنشأة الغرب الإسلامي، وعن الحثيات التي رافقت -على مدى ما ينيف عن نصف قرن من الزمن- تحول المغرب من الانتماء في الفضاء الحضاري القديم المسيحي-اللاتيني للاندماج كجناح متكامل في دار الإسلام. وما زالت العبارة الشهيرة التي ترددت في أوساط الاستشراق ناعثة فترة التأسيس "بالقرون المظلمة" إلى اليوم سيدة الموقف. ولا غرو، فحتى القدامى من مصنفى أمهات المصادر المعتمدة في التاريخ لهذه العصور يقرون بأن كبريات أحداث الفتح "لم تنضبط بتاريخ محقق"<sup>١</sup> فبالأحرى ما يتعلق بالجزئيات والتفاصيل. بلغت الشكوى من ندرة المعلومات وفقر المادة التاريخية بالبعض<sup>٢</sup> إلى حد التأكيد على استحالة تناول تاريخ المغرب الأقصى طوال فترة الفتوحات الإسلامية إلى نهايات القرن الثاني الهجري في بحث مستقل.

إلا أن في استقرار مضامين المصادر المتاحة، ما يقدم بعض عناصر المراجعة ويشجع على الانتقال بالبحث التاريخي من مستوى معاينة الحدث السياسي لمعالجة جوانب من التاريخ الحضاري. وهو ما سنتدرج على تناوله بالدرس في حدود ما تسمح به الشذرات المتناثرة من المادة التاريخية المعتمدة.

تشكل وضعية الأرض في نظر عدد من الباحثين إحدى أبرز معضلات التاريخ الإسلامي<sup>٣</sup>. وبخصوص المرحلة التأسيسية من تاريخ المغرب الأقصى المرتبطة بعصر

<sup>١</sup> - ابن عفرى، البيان المغرب في تاريخ الأندلس والمغرب، تحقيق ليفي برونسفال / كولان، بيروت ١٩٨٠، ج١، ص ٣٩.

<sup>٢</sup> - انظر: ليفي برونسفال، نص جديد عن فتح العرب للمغرب، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية، المجلد الثاني، السفر ١، ٢، ملهيد ١٩٥٤، p. ٤٥، Jean BRIGNON et AUTRES, *Histoire du Maroc*, Casablanca 1967, p. 45.

<sup>٣</sup> - محمود اسماعيل، سوسيولوجيا الفكر الإسلامي، الدار البيضاء، ١٩٨٠، ج٢، ص ٢٥؛ الحبيب الجناح، دراسات مغربية في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الإسلامي، بيروت ١٩٨٠، ص ٩، Pierre GUICHARD, "Les états musulmans du Maghreb in *Maghreb Medieval: l'apogée de la civilisation Islamique dans l'Occident Arabe*, Aix en provence, 1991, p. 88.

الفتوحات، يحتفظ الونشريسي<sup>٤</sup> بآراء ثلة من أقطاب المالكية ممن تصدر الفتوى أو تقلد الأحكام وتقلب في جلائل الخطط بالمغرب والأندلس منذ البدايات الأولى خلال القرن الثاني وطوال القرنين الثالث والرابع إلى أواسط القرن الخامس الهجري<sup>٥</sup>.

والجدير بالذكر أنهم لم يتوقفوا عن الاستفتاء جيلا بعد جيل "عن أرض المغرب"<sup>٦</sup> والتنقيب عما خفى من أخبارها وإمعان النظر في مظاهر العصر، مع الإصرار على سؤال أهل العلم والفقه والورع للكشف عن حقائقها. ولعل في قول قاضي إفريقية وصاحب المدونة الفقيه المالكي الشهير سحنون: أتى "لم أقف منها على حقيقة"<sup>٧</sup>، وإقرار علي بن زياد الإسكندري - على إجهاده بالبحث عن أصول الروايات بمصر - إنه "لم يصح عندي فيها شيء"<sup>٨</sup>، ما يؤكد درجات ما تعرض له الموضوع من طمس وإتلاف.

من الطبيعي أن يسفر ذلك عن اختلاف الآراء وتضارب الروايات حول الوضعية القانونية لأرض المغرب "فقيل عنوة وقيل صلحية وقيل التفصيل بين السهل والجبل وقيل بالوقف"<sup>٩</sup>. وبينما ينبه أحدهم على "أن البلاد المغربية لم تجر في الافتتاح على قانون واحد، بل منها ما افتتح عنوة ومنها ما افتتح صلحا"<sup>١٠</sup>، يكشف غيره في نص هام عن إجماع أهل العلم على أن ثمة مناطق من المغرب الأقصى "أسلم عليها أربابها وليس فيها صلح ولا عنوة"<sup>١١</sup>. وهو ما ينطبق تماما على وضعية بلاد نكور التي لم تخضع حسبما يتضح من خلال جملة من القرائن لأية فتوحات عسكرية<sup>١٢</sup>.

<sup>٤</sup> - المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، ج٦، صص ٣٤ - ١٣٢.

<sup>٥</sup> - فمن تلامذة إمام المدينة مالك بن انس والرواة عنه، نذكر: علي بن زياد الإسكندري وأبا محمد عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث المصري الذي انتهت إليه الرياسة بديار مصر بعد اشهب. ومن إفريقية نخص بالذكر قاضيها ومفتي ديارها صاحب المدونة الشهير سحنون بن سعيد المتوفى سنة ٢٤٠ هـ وكذا ابن أبي زيد القيرواني الملقب بمالك الصغير المتوفى سنة ٣٨٦ هـ. ومن الأندلس، نستقرى آراء عبد الملك بن حبيب المتوفى سنة ٢٣٨ هـ هجرية وكذا إشارات قاضي الجماعة بقرطبة ابن وافد اللحمي المتوفى سنة ٤٠٤ هـ هجرية وعبد الملك بن اصبح القرشي المتوفى سنة ٤٣٦ هـ. لمزيد من التفاصيل عن متصدي المذهب المالكي أثناء تألفه بالأندلس راجع اللائحة الهامة التي ذيل بها ابن سهل كتابه في النوازل الفقهية المشهور: الأحكام الكبرى، مخطوط المكتبة العامة، الرباط، رقم ٨٢٨ق، صص ٤٢٢ - ٤٢٦.

<sup>٦</sup> - الونشريسي، المصدر السابق ج٦، ص ١٣٣.

<sup>٧</sup> - نفس المصدر والصفحة. انظر كذلك: الداودي: كتاب الأموال، تحقيق رضا محمد سالم شحادة، الرباط، ١٩٨٨، ص

<sup>٨</sup> - الونشريسي، نفس المصدر والصفحة.

<sup>٩</sup> - نفس المصدر والصفحة.

<sup>١٠</sup> - نفسه، ج٦، ١٣٤. للمقارنة مع وضعية الأرض بالأندلس إبان عصر الفتوحات انظر: ابن حزم، التلخيص لوجوه التخليص، ضمن الرسائل، تحقيق/إحسان عباس، بيروت، ١٩٨١، ج٣، ص ١٧٥.

<sup>١١</sup> - انظر: الونشريسي، نفس المصدر، ج٦، ص ١٣٣.

<sup>١٢</sup> - وهو ما تناولناه بتفصيل ضمن دراسة ستصدر قريبا في حوالى ٢٥٠ صفحة بعنوان "إمارة بني صالح في بلاد نكور، الأصول التاريخية وبواكير النمو الحضارى ولعمري بالعرب الإسلامى. وتشغل بلاد نكور، على طول الشاطئ المتوسطي للمغرب الأقصى، المنطقة الممتدة من أحواز همر موية إلى سفوح جبال عمارة. وتعمق إلى الداخل شاملة الحوض الأعلى لنهر ورغة ومنطقة تازة ونسبول في

وبصرف النظر عما أخذ غصباً و "وقعت فيه غلبة بعد غلبة"<sup>١٣</sup>، فمن المعلوم أن أرض العنوة منها ما عومل معاملة الغنيمة فخمست وقسمت، ومنها ما اعتبر فيئاً يخمس ولا يقسم، ومنها ما يوقف على المسلمين عامة<sup>١٤</sup>. بينما ترتبط أراضي الصلح بسجلات وعقود والتزامات وشروط مضبوطة الحيثيات موثقة البنود بين المتعاقدين: الجنود الفاتح وأهل البلد<sup>١٥</sup>.

وبخلاف وضعية الأرض ببقية مناطق الغرب الإسلامي أبان عصر الفتوحات التي تأرجحت بين مقتضيات الصلح والعنوة، يذكر ابن خلدون<sup>١٦</sup> في نص فريد أن صالح بن منصور قد "استخلص نكور لنفسه"، أقطعه إياها الوليد بن عبد الملك في عام إحدى وتسعين من الهجرة<sup>١٧</sup>.

وبرغم شيوع الاستخلاص كشكل من أشكال التعامل العقاري على مدار قرون من تاريخ الغرب الإسلامي، لم يحظ هذا المفهوم - في حدود علمنا - سواء على مستوى حدود اللفظ أو دلالاته التاريخية بأدنى اهتمام من طرف الدارسين. ويمكن من خلال قراءة أولية في عدد من الحوليات التاريخية وفحص متون جملة من المصنفات الفقهية الوقوف على بعض الحقائق المتعلقة بالضياح المستخلصة وعلى طبيعة الوضعية القانونية المترتبة عن هذه العملية.

فمن الأراضي المستخلصة من طرف الخلفاء والأمراء ما كان بمثابة ملك عام توضع عليه جبايات لصالح بيت مال المسلمين<sup>١٨</sup>، بينما اندرجت غيرها من المستخلصات ضمن

---

اتجاه المجرى الأوسط لنهر ملوية حيث مضارب قبائل مطماطة امكسور المكناسية. ولقد شهدت نشوء أول إمارة غير مفارقة ببلاد المغرب خلال التسعينات من القرن الأول الهجري عرفت بإمارة بني صالح من تأسيس منصور بن صالح الغزوي، الذي أسلمت على يده مجموع قبائل المنطقة.

<sup>١٣</sup> - ابن حزم، المصدر السابق، ص ١٧٥.

<sup>١٤</sup> - المقرئ، نفع الطيب من غصن الاندلس الرطيب، تحقيق/ إحسان عباس، بيروت، ١٩٦٨، ج ١، ص ٦٠ - ٢٥٩، لمزيد من التفاصيل عن أحكام أرض العنوة راجع: ابن سلام، كتاب الأموال، تحقيق/ عبد الأمير علي بن مهنا، بيروت ١٩٨٨، ص ٦٤؛ ابن آدم القرشي، كتاب الخراج، تحقيق جويبول، لندن، ١٨٩٥، ٥؛ ابن المناصف، كتاب الانجاد في أحكام الجهاد، مخطوط المكتبة العامة، الرباط، رقم ٧٤٨، ص ٤٣ - ٢٤١.

<sup>١٥</sup> - وللمقارنة، تتوفر بهذا الخصوص على النص الكامل لكتاب الصلح حول منطقة تدمير بشرق الاندلس الموقع بين ملكها تدمير بين غندرش والأمير عبد العزيز بن موسى بن نصير. انظر: الضي، بغية الشمس، القاهرة ١٩٦٧، ٢٧٤. لمزيد من التفاصيل عن مصاميع عقود الصلح والاتفاق بين الفاتحين والنصارى على مشاطرة كنائسهم، انظر: المقرئ، المصدر السابق، ج ١، ص ٥٦٠.

<sup>١٦</sup> - كتاب العمر، تحقيق خليل شحادة، بيروت، ١٩٨١، ج ٦، ص ٢٨٣.

<sup>١٧</sup> - مثل "مستخلص قرطبة انظر: ابن عذاري، المصدر السابق، ج ٢، ص ٢٣٢ للعروف خلال عصر الخلافة باسم: "مستغل جوف المدينة" انظر: ابن بسام، الدخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق/ إحسان عباس، تونس/ ليبيا ١٩٨١، ق ١، م ١٢، ٥٢ ونذكر أيضاً على سبيل المقارنة الملك الذي ألحقه والي ابن عباد خلال عصر الطوائف بمدينة باغة "واستخلصه لبيت مال المسلمين" انظر: ابن رشد، الفتاوى، تحقيق المختار بن الطاهر التليلى، بيروت ١٩٨٧، ج ١، ص ٣٠٦. ولا تعوز الدلائل عن غير ذلك من المستخلصات الملحقه بعدد من الحواضر الأندلسية، نخص منها بالذكر مستخلص غرناطة الشهير، انظر: ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق/ محمد عبد الله عنان، القاهرة ١٩٧٣، ج ١، ص ٤٢٩.

الممتلكات الخاصة للملوك والمتنفذين وأهل الجاه والسلطان. ولا تعوز القرائن الكاشفة عن دأب على اتخاذ قرى بأكملها "ضياعا مستخلصة"<sup>١٨</sup>. بل ومن أرباب الخطط والنفوذ من طاعته نفسه فتجراً على ملك "الأحباس واستخلصه لنفسه"<sup>١٩</sup>.

هكذا، فبالنظر إلى المعاني المعجمية للمصطلح<sup>٢٠</sup> ولمختلف دلالاته التاريخية، يتجلى من خلال السياق العام لنشأة إمارة بني صالح أن المقصود باستخلاص صالح بن منصور نكور لنفسه: تمكنه من حقوق التصرف فيها فصارت بذلك خالصة له خاصة، لا يحق لغيره من الولاة والأمراء استغلالها ولا وضع الجبايات وأصناف الواجبات على أهلها ولا التحكم في رقبة ضياعها.

نتيجة لهذه الوضعية القانونية المتميزة، سلمت نكور من تبعات الاندماج في النظام العقارى والجبايى المعتمد من طرف الخلافة الأموية بالأمصار المفتوحة عبر سلسلة التراتب الهرمى التى يتحكم فيها ولاة إفريقية، وغدت على عكس مجموع بلاد المغرب فى علاقة مباشرة بواسطة عقد الإقطاع السالف الذكر مع مركز الخلافة بدمشق. ومن المعلوم أن التشريعات المتعارفة خلال هذه الفترة المبكرة من تاريخ الإسلام، قبل التحولات الطارئة خلال القرون اللاحقة "لا تجوز إقطاع الأمراء والقضاة والقواد وإنما ذلك للخليفة خاصة"<sup>٢١</sup>.

والراجع أن الخلفاء الأمويين قد التزموا بمقتضيات عقد الإقطاع الممنوح لصاحب نكور إلى حدود العقد الثانى من القرن الثانى الهجرى على الأقل. يتجلى ذلك من خلال موقف الخليفة الأموى الوليد بن عبد الملك الذى لم يغفل - عند إصداره صك تعيين واليه

<sup>١٨</sup> - ابن بسام ، المصدر السابق ، ق ٣ ، ١٢ ، ص ١٩ .

<sup>١٩</sup> - ابن الحاج ، كتاب النوازل ، مخطوط المكتبة العامة الرباط ، رقم ٥٥ ج - ، ص ١٢٢ .

<sup>٢٠</sup> - راجع ابن منظور ، لسان العرب ، تحقيق عبد الله على الكبير وآخرون ، القاهرة ، ح ٧ ، ص ٢٦ - ٢٩ .

<sup>٢١</sup> - الجزيرى ، المقصد المحمود فى تلخيص العقود ، مخطوط المكتبة العامة ، الرباط ، رقم ٥٩٢ ق ، ورقة ٧٩ ب . لمزيد من التفاصيل عن هذا الموضوع راجع : ابن سلام ، المصدر السابق ، ٢٧٦ . وفى دراسة سابقة لا مجال هنا لتفصيل نتائجها ، تناولنا التحول الملحق بالذى من مفهوم الإقطاع وممارسته فى ظل الرخص الواسعة التى أقرها ثلة من الفقهاء للهند وأهل الخطط والمتامين من كل نوع بالغرب الإسلامى . أسفر ذلك عن ابتعاد الإقطاع فى أكثر من مظهر ، ان لم يكن فى الجوهر ، عما كان عليه خلال عصر النبوة وخلافة الراشدين . عن بعض هذه الرخص انظر : ابن المناصف ، كتاب الانجاد فى أحكام الجهاد ، مخطوط المكتبة العامة ، الرباط ، رقم ٧٤٨ ق ، ص ٤٣ - ٢٤١ . ومن أبرز الأمثلة على التزام العمل بالشرط المثبت أعلاه خلال هذه الفترة المبكرة من تاريخ الفريب الإسلامى ، اضطراب أبناء الملك القوطى غيطة الذين أمضى لهم طارق بن زياد العهد ، إلى اللحاق بموسى بن نصير المقيم بإفريقية الذى وجههم بدوره إلى الخليفة الوليد بن عبد الملك بدمشق باعتباره صاحب الحق الشرعى الوحيد فى امضاء السجلات وعقد الإقطاعات . وبالفعل ، فبعدما " وصلوا إليه أنفذ لهم عهد طارق بن زياد وعقد لكل واحد منهم بذلك سحلا " ابن القوطية ، تاريخ افتتاح الاندلس ، تحقيق/ إبراهيم الايبارى ، بيروت ، ١٩٨٢ ، ص ٣٠ .

على إفريقية والمغرب النص على استثناء بلاد نكور من سلطة الوالي الجديد، مذكرا إياه بعدم التدخل في شؤون نكور، مراعاة لخصوصيتها القانونية.

حقيقة أننا لا نتوفر على أدنى ما يفصح عن محتويات ومضامين صك الإقطاع الذى منحه الخليفة الأموى لصاحب نكور. مع ذلك فالراجع أن ثمة واجبات مالية من المفروض على هذا الأخير استخلاصها من الرعية وتوجيهها رأسا إلى بلاد الخليفة بدمشق. مصداق ذلك، ما ورد لدى صاحب أخبار مجموعة<sup>٢٢</sup> فى سياق حديثه عن بلاد المغرب فى خلافة عمر بن عبد العزيز وكذا عمن قبله من " الخلفاء كانوا إذا جاءتهم جبايات الأمصار والآفاق يأتيهم من كل جباية عشرة رجال من وجوه الناس وأجنائها فلا يدخل بيت المال متى الجباية دينار ولا درهم حتى يحلف الوفد بالله الذى لا اله إلا هو ما فيه دينار ولا درهم إلا أخذ بحقه".

إلا أن الوضع سرعان ما تغير ابتداء من خلافة يزيد بن عبد الملك، وبعدئذ طوال العقود اللاحقة، إذ اندرج خلفاء بنى أمية على الرفع من المطالبات والتكاليف الموضوعة على مجموع بلاد المغرب "أكثر مما كان"<sup>٢٣</sup>، بما فى ذلك بلاد نكور التى "ثقلت... التكاليف"<sup>٢٤</sup> على أهلها ولم يعد بوسعهم الالتزام بأدائها. لم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل سرعان ما اندرجت التوجيهات الأموية فى اتجاه مراجعة الأسس المنظمة للوضعية العقارية، تمهيدا لتخمين الأرض بعموم بلاد المغرب وإخضاعها لمقتضيات الفئ<sup>٢٥</sup>.

ومن جهة أخرى، فالغالب على الظن أن صالح بن منصور قد أثر الالتزام بالشرائع المنظمة لوضعية الأرض حسبما كان متعارفا عليه لدى فقهاء العصر. ومن المعلوم أن البلد إذا استسلم عليه مالكة "من غير قتال وفى يده الأرض فهو عشر"<sup>٢٦</sup>. ولا يستبعد أن يكون صاحب نكور قد عمد إلى تقوية مداخيل بيت المال الذى يعود بالنفع على العامة وذلك بتوسيع القطاع الخراجي، علما بأن "من أسلم على شيء فهو له ويؤخذ منه خراج

<sup>٢٢</sup> - مجهول، أخبار مجموعة فى فتح الأندلس، مخطوط المكتبة الوطنية، مدريد، رقم ٤٩٩٥، ص ١١ - ١٢.

<sup>٢٣</sup> - ابن عذارى، المصدر السابق، ج ٢، ص ٥٢.

<sup>٢٤</sup> - ابن خلدون، المعبر، ج ٦، ص ٢٨٣.

<sup>٢٥</sup> - ابن عذارى، المصدر السابق، ج ١، ص ٥١ - ٥٢. لمزيد من التفاصيل عن مضامين الفئ راجع: ابو الفرج الحنبلى، كتاب الاستخراج لأحكام الخراج، تحقيق / عبد الله الصديق، بيروت، ١٩٨٢، ص ١٦ - ١٧.

<sup>٢٦</sup> - ابو الفرج الحنبلى، نفسه، ص ١٥.

الأرض"<sup>٢٧</sup>. لذلك اشتهر صاحب نكور لدى معاصريه بمن فيهم خلفاء بني أمية ذاتهم بـ "عدله"<sup>٢٨</sup> في الرعية.

وترجمة لحقوق التصرف الشرعية التي أصبحت في يد صالح بن منصور بمقتضى عقد الإقطاع على الأراضي الواقعة في دائرة نفوذه، لم يتردد عن "إنزال نفر من البربر موضعاً يحاذي مدينة نكور في الضفة الثانية من النهر وكانوا يقيمون هناك سوقاً"<sup>٢٩</sup>. وعلى عكس ما طبق في عدد من أبرز الكور الأندلسية - خلال نفس الفترة تقريباً أو لربما بعد بضع سنوات من هذا التاريخ إذ أقدم والي قرطبة على إنزال الناس بعضهم على بعض وجعل أموال أهل الذمة من العجم طعمة للجند الشامي"<sup>٣٠</sup>، أثر صاحب نكور الالتزام بالشروط الفقهية المنظمة للإقطاع. يتجلى ذلك في حصره الإنزال المذكور فيما يبدو أنه من على الأرض أو مما لم يحيه أحد من الموات<sup>٣١</sup>.

ولعل في إقدام المستفيدين من الإنزال المذكور على إقامة سوق بالموضع سرعان ما أصبح نواة لإحدى أكبر الحواضر المغربية الوسيطة، ما يفصح عن تحقيق الهدف التنموي والعمراني حسبما تواخاه ثلة من الفقهاء المتشددین في ضبط شروط جواز الإقطاع. ومن المعلوم أن رابع أمراء نكور سعيد بن إدريس قد تجرد لاحقاً لنقلهم عن هذا الموضع للاستقرار بمدينة نكور، مما يدل على إن الإنزال الممنوح لهم اقتصر على تمكينهم من استغلال فائدة المال ولم يكن إنزال تملك على رقبة الأرض<sup>٣٢</sup>.

وبانتهاء العمل بعقد الإقطاع الذي يتم بمقتضاه تحويل جزء من ثروات بلاد نكور نحو دمشق، ومع اتساع نفوذ البلد ليشمل رقعة تمتد عرضاً "مسيرة عشرة أيام"<sup>٣٣</sup> وتتعمق طولاً نحو التخوم الشبه الجافة للمجرى الأوسط لنهر ملوية، تصاعدت إمكانيات تحقيق التراكم المالي بواسطة الجبايات والمغارم الموضوعة على أهل الطاعة من القبائل الموالية، وفق نظم إدارية ومالية لم يصلنا عنها أدنى إشارة في المصادر المعتمدة.

<sup>٢٧</sup> - نفسه ، ١٤ . لمزيد من التفاصيل عن أحكام أراضي الخراج راجع : البلاذري ، فتوح البلدان ، تحقيق / رضوان محمد رضوان ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ٣٥ - ٤٣٣ .

<sup>٢٨</sup> - الزيان ، الترجمة الكبرى في أخبار الممور برا وبحرا ، تحقيق / عبد الكريم القيلاني ، المحمدية ٨١ ، ١٩٦٧ .

<sup>٢٩</sup> - البكري ، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب ، نشر / دي سلاتن ، باريس ١٩٦٥ ، ص ٩٢ .

<sup>٣٠</sup> - ابن القوطية ، المصدر السابق ، ص ٤٤ ؛ ابن عذاري ، المصدر السابق ج ٢ ، ص ٣٣ ؛ ابن الخطيب ، الإحاطة ، ١٤ ، ص ١٠٣ .

<sup>٣١</sup> - المقصود بعادي الأرض "كل أرض لها ساكن في آباد الدهر فانقرضوا فلم يبق منهم أنيس فصلر حكمها إلى الإمام" انظر : ابن سلام ، المصدر السابق ، ٢٨١ . عن الوجه الثاني المشرق للإقطاع باعتبار دوره في تنشيط العمران وتحريك النمو راجع نصا هاما لابن حزم ورد لدى ابن رضوان : الشهب اللامعة في السياسة النافعة ، تحقيق / علي سامي النشار ، الدار البيضاء ١٩٨٤ ، ٢٣٢ .

<sup>٣٢</sup> - عن أصناف الإنزال ، راجع : ابن رشد ، المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٢٤٤ ، ٢٩٤ .

<sup>٣٣</sup> - اليعقوبي ، كتاب البلدان ، نشر / دي جويه ، ليدن ، ١٩٦٧ ، ص ٣٥٧ .

ولعل فيما ذكره البكري<sup>٢٤</sup> عن امتناع "مكناسة عن صالح وحبسوا مغارمهم"، ما يفصح عن ركون صاحب نكور إلى النظام القبلي في تحديد الوحدات الخاضعة للمغارم، على الأقل فيما يتعلق بالمناطق الجافة والشبه الجافة النائية عن مركز الحاضرة. أما قلب الإمارة بنكور وتمسامان، فلا يستبعد أن يكون قد انتظم منذ هذا العهد المبكر في كور ورساتيق، على غرار النظام المعتمد لاحقاً بالأندلس في إدارة وتدير المجال<sup>٢٥</sup>. مصداق ذلك ما ذكره ابن حوقل<sup>٢٦</sup> في سياق حديثه عن أعمال بلاد طنجة التي انتظمت في شكل "مدن متصلة الرساتيق". وضمن الكتاب الذي بعثه محمد بن خزر الزناتى إلى الخليفة الأموى بالأندلس عبد الرحمن الناصر سنة ٣١٩ هجرية، ما يدل على أن الانتظام الإدارى وأعداد المجال القروى في كور وأقاليم ورساتى، له أصول سابقة في تاريخ العدو المغربية، إذ قال : "هذه أطراف أعمالنا وحواشى كورنا من نحو المراسى المنتظمة بجزيرة الأندلس"<sup>٢٧</sup>.

والغالب على الظن أن ثمة تغيير قد مس في العمق يحمل النظام العقارى المرتبط بوضعية الأرض وأشكال الملكية ببلاد نكور ابتداء من نهايات القرن الثالث الهجرى. فعلى غرار النظام الثغرى بالأندلس، لم يتردد عبد الرحمن الناصر عن إطلاق يد المتنفذين من أتباعه بالعدوة المغربية بواسطة إمضاء سجلات وعقود الإقطاع، مقابل الولاء والطاعة والاندماج في نظام الجماعة. يتجلى ذلك من خلال إنفاذ العهد لموسى بن أبى العافية إقراراً على لسان الخليفة بأن "كل ما توسعت فيه وفتح الله عليك به كان لك ولولدك ولعقبك إقطاعاً مسن أمير المؤمنين لك وتوسعا عليك ومكافأة لمحبتك لا تبدل لك ولا لأحد من ولدك وعقبك عند أمير المؤمنين حال إلا بأحسن منها"<sup>٢٨</sup>. ومن المعلوم أن حملات موسى بن أبى العافية التوسعية قد بلغت قلب الإمارة نكور فخرها ليعود نفوذه إلى الانحسار بعدئذ نحو التخموم الشرقية الشبه الجافة ببلاد مكناسة واحواز مليلة.

وليس أدل على رسوخ إقطاع التملك في عدد من المناطق التي كانت إلى عهد قريب من ممتلكات إمارة بنى صالح، من فحوى الخطاب الذى بعثه الخليفة الأموى عبد الرحمن

<sup>٢٤</sup> - المصدر السابق، ٩٣. والمقصود في سياق هذا النص، صالح بن سعيد خامس امراء آل صالح بنكور.

<sup>٢٥</sup> - المقدسى، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ليدن، ١٩٦٧، ٢٢٢. والرساتيق مصطلح جغرافى مشرقى يقابله في المغرب والأندلس مصطلح الإقليم الذى يعتبر بمثابة أصغر وحدة في تنظيم المجال. وتنظم الأقاليم ضمن وحدة أكبر تدعى الكورة. وتختلف دلالات مصطلح الأقاليم اختلافاً بين جناحي دار الإسلام. راجع، ياقوت الحموى، معجم البلدان، بيروت، ١٩٧٩، ج١، ص ٢٢.

<sup>٢٦</sup> - صورة الأرض، ليدن، ١٩٦٧، ص ٨٣.

<sup>٢٧</sup> - ابن حيان، كتاب المقنن، نشر / م. صبح / ف. كوربتى / ب شاليتا، مدريد، ١٩٧٩، ج ٥، ص ٣٠٢.

<sup>٢٨</sup> - نفسه، ص ٢١٢.

الناصر سنة ٣٢٦ هجرية لمدين بن موسى بن أبي العافية مرفوقا "بسجل من قبله ولاه به أعمال أبيه من مليلة وغيرها من مدن العدو حسب ما كان سجل لأبيه قبله"<sup>٣٩</sup>.

والراجع أن بلاد نكور لم تخرج عن القاعدة العامة التي عادة ما تمس وضعية الأرض والعلاقات المتمحورة بين أطراف الإنتاج الفلاحي حول العائدات الزراعية عند انتقال أزمة القرار السياسى والمبادرة التنظيمية والتشريعية من الحواضر والمدن والقرى الجامعة نحو القلاع والحصون<sup>٤٠</sup>. ففي هذه الحالة ، لا يقتصر دور مراكز القرار الجديدة المحصنة على اتخاذ أهمية<sup>٤١</sup> متخفية، بل وتحكم أيضا بفضل الجند والحاميات العسكرية في مجمل الأراضي والأنشطة الفلاحية المرتبطة بها.

ينطبق نفس الشيء على الامتدادات الغربية للإمارة، ويتعلق الأمر ببلاد غمارة التي لم تعد منتظمة كما كانت في إطار الجماعة وأصبحت لكثرة المتآمرين من القواد "بتلك الناحية ملكا توزعوه قطعا"<sup>٤٢</sup>. انعكس ذلك على المستوى العمراني بخراب الحواضر والمدن واختلال البنيان. من ثم تصاعد الاهتمام باتخاذ الحصون ورفع الأسوار وبناء القلاع، بما يكشف عن التوجهات الجديدة التي مست في العمق مجمل النظام الإقتصادي القائم.

لعل في هذه العناصر، ما يدعو إلى إعادة النظر فيما تكرر لحد الآن من تصورات بخصوص المرحلة التاريخية المعروفة بالقرون المظلمة في تاريخ في تاريخ المغرب، وما يستحث الهمم ليس لبناء حوليات الحدث السياسى ببلاد نكور، بل وكذلك للانغماس في معالجة جملة من قضايا التاريخ الحضارى بالغرب الإسلامى.

<sup>٣٩</sup> - نفسه ، ص ٤٢٧ .

<sup>٤٠</sup> - للمقارنة يمكن تتبع تفاصيل هذه المسألة ضمن عملنا : عامة أشبلية في عصر بني عباد ، أطروحة دكتوراه دولة نوقشت بكلية الآداب بمكناس ، ابريل ١٩٩٤ (غير منشورة) .

<sup>٤١</sup> - من المفيد بهذا الخصوص الإشارة إلى أهمية صنف خاص من المصادر العربية التي طواها النسيان ، ويتعلق الأمر بـ " كتب أهمية الحصون " . يخص منها بالذكر كتاب ابن الحسن على بن محمد بن خلف المعافى المعروف بابن القابسي من أهل إفريقية المتوفى ٤٠٣ هـ الذي وضعه في الموضوع ، راجع : ابن فرحون ، الدياج المذهب في معرفة اعيان المذهب ، تحقيق / محمد الأحمدى أبو النور ، القاهرة ، ١٩٧٢ ، ج ٢ ، ص ١٠٢ . ومن الأندلسيين نذكر يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكنانى من موالى بني أمية جيان الأصل قرطبي المنشأ قيروان الإقامة وتوفى بسوسة سنة ٢٨٩ هـ الذي وضع هو الآخر مصنفنا في " أهمية الحصون " راجع نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٥٥ ، وله كتاب مماثل بعنوان " في فضائل المستير والرباط " .

<sup>٤٢</sup> - ابن خلدون ، العبر ، ج ٦ ، ص ٢٨٩ .